

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٩٧٣ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ الصادر بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الدقهلية ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :**(المادة الأولى)**تخصص قطعة أرض ملك الدولة بمساحة ٢٤٠٠ م^٢، بمنطقة خدمات تقسيم ١٥ مايو،بمدينة جمصة - محافظة الدقهلية، لصالح مديرية الأمن، بالمجان، لإقامة وحدة إطفاء حديثة،وحدود الأرض كما يلي :

الحد البحري : شارع عرضه ١٥ م بطول القطعة ٢٠ م .

الحد القبلي : أرض فضاء ملك الوحدة المحلية بطول ٢٠ م .

الحد الشرقي : شارع عرض ٢٥ م بطول القطعة ٢٠ م .

الحد الغربي : أرض فضاء ملك الوحدة المحلية بطول ٢٠ م .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٩ المحرم سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ١١ نوفمبر سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل